اجاد فيما افاد ودقق فيما حقق

تفسير بعض آيات من سورة البقرة

لمنغه الفقير احمد

اوذادن چقان عزتي

آيا صوفيه

الحمد لله الذي اعطانا مبداء السعادات الانسيه وخصصنا
بما نستعد به الكمالات النفسيه وشرفنا بما نستفيد
به الدرجات القدسيه وانزل القران ومن فيه
ما يحتاج اليه من الامور الدنيويه في الوصول الى الدرجات
العلويه الاخرويه ووفقنا على فعل ما نتقرب به
المقامات العليه الابديه وترك ما نستحق به الدركات
السفليه السرمديه الذي تاهت في بيداء الوهيته
انظار العقل وارتجت في صحراء ربوبيته اقطار
النقل والصلوه على من طاحت بشرف وجوده الا
وثان وعجزت عن معارضته فصحاء العدنان
محمد الذي محي ضياء شريعته ظلام الكفر والطغيان

وبقي طغراء رسالته الى اخر الدوران وعلى آله
الاتقياء واصحابه الاصفياء الذين بهم تلالا الحق
واضاء الدين وذهب عن وجه الارض ظلمة البطلان
ولمع نور اليقين رضوان الله عليهم اجمعين اما
بعد فهذا شرح وترجمه لبعض من سوره
البقره انتزعه الفقير الى الله الغني علم الدين
الحسيني من الكشاف للعلامه المحقق الزمخشري
رحمه الله تعالى عليه على ما ارتضى به الشارحان
الفاضلان قدس سرهما مع بعض ما سنح لخاطره الفاتر
من الاستفسارات على السيد السند قدس سره
وغيره من قله البضاعه وعدم الاستطاعه راجيا
من الله العزيز ان يجعله تحفة وهديه لخدام الحضرت
السلطان الاعظم والخاقان المكرم مالك رقاب
الامم ملك الملوك في العالم معين الشريعه النبويه
مبين السنن المصطفويه منبع السعادات في الدا

ومجمع الكمالات في الثقلين حامي اهل الحرمين الشريفين
وماحي اثار الظلم من البرين والبحرين ظل الله في
الارضين خلف خلفاء الراشدين سلطان
الاسلام والمسلمين ممهد بساط العدل والاحسان
مويد اهل الفضل في الزمان ناصب اعلام
الامن والامان عاتب اهل الجور في الدوران
باسط الانصاف هادم الاعتساف مالك سرير
الخلافة بالاستحقاق صاحب الولاية في الافاق

السلطان بن السلطان بن السلطان
ابو المظفر سلطان سليمان

خلد الله تعالى ظلال رافته على مفارق الانام الى
اخر الايام ومد الله تعالى لواء رحمته الى راس
اهل الاسلام الى يوم القيام الذي صرف عنان
العناية نحو حماية الاسلام واحكم بنيان الهداية
بعد ما اشرف على الانهدام وامطر على العالمين

سحايب افضاله وانعامه وحض من بينهم العالمين
بمزيد اشباله واكرامه لازال ملجاء الاصناف الانام
وملاذا لهم من حوادث الايام الى يوم القيام بالنبي
واله واصحابه عليه وعليهم السلام ويسيل الله تعالى
ان يرفعه الى مدارج القبول وبالله التوفيق عليه
يتوكل واليه ينيب بسم الله الرحمن الرحيم اعلم انه لا خلاف
في كون البسملة في اثناء النمل من القران جزءاً منه
لكن اختلفت الامة فيها في اوايل السور فذهب البعض
الى انها اية من كل سورة مصدرة بها وهو قول
سعيد بن جبير وزهري وعطاء وابن المبارك
وعليه الشافعي واصحابه رحمهم الله تعالى وعليه قراء
المكة والكوفة وفقهاوهما وخالفهم قراء المدينة والبصرة
والشام وفقهاوها ومالك والاوزاعي وابن
مسعود بان قالوا انها ليست من القران اصلا وعليه
قدماء الحنفية ايضا لكن لما كان للمتاخرين منهم

انها من القران فقالوا الصحيح من المذهب انها
اية واحدة منه انزلت للفصل والتبرك وليست
جزء من السور ثم اختلفوا فقال بعضهم انها ايات
متعددة بتعدد السور ونقل عن بعض الناس انها
بعض اية من كل واحدة من تلك السور كل حزب بما
لديهم فرحون ثم الباء متعلقة بمحذوف فذهب
بعض النحاة الى ان الاولى بالتقدير الابتداء يقال مثلا
بسم الله ابتدي القراءة لوجهين احدهما ان الابتداء اعم
من الخصوصيات والاعم اولى بالتقدير الا يرى ان
النحويين يقدرون متعلق الظرف المستقر فعلا عاما
كالحصول والكون وثانيهما ان فعل الابتداء مستعمل بما
قصد بالتسمية من وقوعها مبتداء بها فتقديره اوقع
في المعنى ودفعه بعضهم بان تقدير الخصوصيات
احسن بالمقام واوفي بتادية المرام لانك اذا قدرت
اقرا يدل على تلبس القراءة كلها بالتسمية وان قدرت

ابتدي افاد تلبس ابتداء القراءة بها والاستشهاد
بقول النحويين لا يجديه نفعا فان ما ذكروه تمثيل وتقريب
فانك اذا قلت زيد على الفرس او من العلماء
او في البصرة كان المقدر راكب ومعدود ومقيم
قوله الغرض المقصود وقوع التسمية مبتدا بها
فمسلم لكنه حاصل بان يبتدا بها في اوايل الافعال
سواء قدر لفظ الابتداء او الفاظ خصوص الافعال
انتهى اقول لا شبهة في ان تقدير القراءة لا يدل الا
على تلبس جنس القراءة بالتسمية لا كلها على انه
لم لا يجوز ان يكون المراد تلبس ابتداء القراءة بها
لا نفسها كما يؤيده قوله عليه السلام كل امر ذي
بال لم يبدا ببسم الله فهو ابتر قوله لكنه حاصل بان
يبتداء الخ انما يصح اذا كان المراد مجرد وقوع التسمية
مبتداء بها اما اذا كان المقصود وقوعها مبتداء
بها على وجه يعلم كونها مبتدا بها فلا وظاهر ان المراد

مهنا تعليم العباد طريق الابتداء بطريق التبرك والاستعانة
كما لا يخفى على المنصف فليتامل اما وجه اولوية تقدير الابتداء
فقلة المونة لعدم احتياجه الى قرينة الخصوص وموافقته
بظاهر تعريف المستقر بما عامله محذوف عام ولوجه تسمية
بالمستقر حيث قيل ظرف مستقر لاستقرار متعلقه فيه ولا
شك في ان الاستقرار حاصل اذا كان عاما كما لا يخفى على المتامل
قال القاضي الفاضل الشارح رحمه الله ان تقدير اقرا اولى
من تقدير ابتدى لعدم ما يطابقه ويدل عليه اقول ان
اريد بالمطابق والدليل فعل القراءة الذي وقع بعده صادرا
عن القارى والشي الذي يصدق عليه انه مقرو فمسلم
لكن على تقدير تقدير ابتدى ايضا يحصل اذ لا شبهة في
صدور الابتدا بالتسمية وفي وقوع الابتداء عليها وان
اريد شي اخر غيرهما فلا بد من البيان فالتقدير على ما هو
عليه العلامة والفاضلان رحمهم الله تعالى بسم الله اقرا او اتلو
والقرينة ما يتلو التسمية كما ان المسافر اذا حل او ارتحل يقول

الظرف

بسم الله وكان المعنى بسم الله احل او ارتحل وكذا الذابح
وكل فاعل يبتدى في فعله ببسم الله يضمر لفظ ما جعل التسمية مبدا له
انما قدر العامل موخرا مع ان الاصل تقديمه ليفيد ما هو
الواجب من اختصاص اسم الله تعالى بابتداء الافعال في
مقابلة المشركين الذين يبتدئون افعالهم باسماء الهتهم تبركا
وتعظيما مع تجويزهم الابتداء باسمه تعالى ايضا لانهم لا
ينفون التبرك باسمه تعالى فيه انه يجوز ان يكون المقدر
امرا بالقراءة موخرا ليفيد وجوب تخصيص القراءة بالتسمية
او للتعظيم او مقدما ليفيد وجوب الابتداء بالتسمية
ليوافق ما ذكر فيه المتعلق كقوله تعالى اقرا باسم ربك الخ
ويكون على مقتضى الاصل غاية انه لا يفيد عدم جواز
الابتداء بغير اسمه تعالى لظهوره او لفهمه من موضع اخر
فان قيل الابتداء بالتسمية ليس ابتداء باسم الله تعالى
لان الباء والاسم ليس شي منهما اسما له تعالى واجيب بان
تقدير الفعل باسمه تعالى اما ان يكون بذكره وهو تحقيق

على وجهين احدهما ان يذكر اسم خاص من اسمايه تعا
كلفظ الله مثلا وثانيهما ان يذكر لفظ دال على اسمه تعا
كما في التسمية فان لفظ اسم مضافا اليه تعالى يراد به
اسمه تعالى وقد ذكر ههنا اسمه تعا لا بخصوصه بل لفظ دال عليه
مطلقا ليستفاد منه ان التبرك او الاستعانة بجميع اسمايه تعا
واما كلمة الباء فهي وسيلة الى ذكره على وجه يشعر بجعله
مبتدا للفعل فهي من تتمة ذكره على الوجه المطلوب ففايدة
ذكر لفظ الاسم تعميم التبرك و الاستعانة باسمايه وايضا لو لم
يذكر لفظ الاسم لم يتميز التيمن عن اليمين كما لا يخفى هكذا حرر
قدس سره هذا المقام **اقول** فعلى هذا من يبتدى الفعل
بلفظ الرحمن او الرحيم او غيرهما من اسمايه تعا الا لفظ الله
حصل التبرك او الاستعانة المطلوب المقرر من الابتداء عندهم
مع انه محل تامل وايضا لم لا يجوز ان يكون المراد التبرك بالتسمية
اي بمجموع هذه الكلمات اعني بسم الله الرحمن الرحيم كما هو المشهور
من حديث الابتداء بالتسمية غايته يلزم ان يكون باء

انه

الصلة محذوفا وهذا شايع في استعمالاتهم كما لا يخفى على المتتبع
اعترض على هذا بانه كيف قال تعالى متبركا باسم الله اقرأ
واجيب بانه هذا مقول على السنة العباد وكما يقول الشاعر على
لسان غيره وكثير من القران وقع على هذا المنهاج مثل
الحمد لله رب العالمين ومعناه تعليم العباد انه كيف يتبركون به
ويحمدونه ويمجدونه ويعظمونه **اقول** لم لا يجوز ان يكون على لسانه تعا
غايته انه تعالى يعظم نفسه بقصد تبرك قراته تعالى كما يجوز
ان يثني على نفسه تعالى وهذا اشد وابلغ في تعليم العباد لانه اذا
قصد الله تعا تبرك قراته واستعانتها باسمه تعا مع عظم قراته تعا
يلزم قصد العباد التبرك باسمه تعالى بالطريق الاولى وهو ظاهر
لا يخفى على المتامل غاية ما في الباب انه يلزم ان يكون تعبيره تعا
عن ذاته تعا بلفظ الغيبة حيث قال باسم الله لا باسمي التفاتا
على غير اصطلاح المشهور لكن امره سهل وانما بنيت الباء
على الكسر وان كان حق حروف المعاني التي وضعت لان
يفضي معاني الافعال الى الاسماء حال كونها على حرف واحد

باسمه

ان يبنى على الفتح لتعذر الابتداء بالساكن وخفه الفتحه
ككاف التشبيه وواو العاطفة وغيرها لعدم انفكاك الحرفية
والجر منهما اما الجر لموافقه حركه الباء اثرها واما الحرفيه
فلاقتضائها السكون الذى هو العدم وكون الكسر منزله العدم
لقلته حيث لا يوجد فى الافعال ولا فى غير المنصرف
من الاسماء ولا فى الحروف الا نادرا ثم ان الاسم من الاسماء
التى حذفت اعجازها لكثره الاستعمال وبنيت اوايلها على
السكون وادخلت عليها همزه الوصل مبتدابها لان من دابهم
ان يبتدوا بالمتحرك ويقفوا على الساكن واما خصوص
الهمزه فلينجبر لقوتها وكونها من اقصى المخارج ضعفها لسكون
اوايلها وفى قولنا لان من دابهم اشارة الى جواز
الابتداء بالساكن ومن قال بامتناعه فلا دليل
عليه الا التجربه نعم يمتنع الابتداء بالساكن فى المدات التى
هى الحروف المصوتة وهى الالف والواو والياء التى
توجد من اشباع حركه ما قبلها التى من جنسها لكن لا

نها بل لذواتها وقد يستدل على الجواز بانه لو امتنع لتوقف التلفظ
بالحرف المبتداء به على التلفظ بالحركه ضرورة تقدم الشرط
على المشروط فيدور لان التلفظ بالحركه موقوف على التلفظ با
الحرف بديهه لتوقف وجود العارض على وجود المعروض
واجيب بمنع الشرطيه وهو ظاهر لجواز كونه لازما له هذا خلاصة
كلام الشارحين الفاضلين قدس سرهما فى هذا المقام اقول فيه
انه ان تم خلاصه بهذا الدليل لزم جواز انفكاك الواجب عن صفاته
وعن الاتصاف بالوجوب الذاتى على مذهب الحكماء بل يلزم
جواز انفكاك كل عله من معلوله والا يلزم ان يتوقف الواجب تعالى
او العله على الصفات او الوجوب او المعلول فيدور لكن كلا منهما
يتوقف على الواجب والعله فيدور وما هو جواب المستدل
فهو جوابنا فليتامل حتى يظهر واعلم ان المراد بحركه الحروف
وسكونها ليس ما هو المشهور لانها على ما هو المشهور مختصان
بالاجسام بل بحركه الحروف كونها بحيث يمكن ان يتلفظ
بعده احدى حروف المد واللين وسكونها كونها بحيث لا يمكن

علی مذهب المتکلمین
المراد
لسکون

فيه ذلک ويشهد لکون الاسم من الاسماء المحذوفة الاواخر
تصريفه على اسماء واسامى وسميت واشتقاقه عند البصريين من السمو
لانه رفعة للمسمى وشعار وعند الكوفيين من السمة واصله
وسم حذفت الفاء وعوضت عنها همزة الوصل ورد
بان الهمزة لم يعهد داخلة على ما حذف صدره في كلامهم
وايضا لو صح ذلک لکان جمعه اوساما وتصغيره وسيما
والفعل الماخوذ منه وسمت ومنهم من لم يزد الهمزة
في الابتدا واستغنى عنها بتحريک الساكن في الابتداء
مستشهدا بقوله باسم الذي في كل سورة سمه وجعل
الدرج تابعا له فحرک فيه ايضا كما في المستشهد به واذا
ثبت التحريک في الدرج مع الاستغناء عنه كان
في الابتداء اولى فتارة حرکه بالکسر لاصالته في تحريک
الساكن ولانه حركة اصله الذي هو سمو بکسر السين واخرى
بالضم تبعية لامه ولانه ايضا اصله الذي هو سمو بضم السين
قال الانبارى في الاسم خمس لغات اسم واسم بکسر الهمزة

وسم حرکه

وضمها وسم بکسر السين وضمها وسمى على وزن هدى وهذا
دليل على ان ضم السين لا يكون بتبعية ضم الميم كما قيل
اعلم ان الهمزة محذوفة في الكتابة مع ان مقتضى الابتداء ان تكتب
معها كما في اقرا باسم ربک لاتباعه للدرج لكثرة الاستعمال
دون اقرا باسم ربک لعدم ما يستدعى الاختصار فيه كما لا يخفى
وقالوا طولت الباء تعويضا من طرح الالف وعن عمر بن
عبد العزيز انه قال لكاتبه طول الباء واظهر السينات ودور
الميم ثم ان في تطويل الباء واظهار السين وتدوير الميم تحسينا
للخط محافظة على تفخيم الاسم نظرا الى جلالة ما اريد به من اسماء
الله المعظمة لكبرياء مسماها والله اصله الاله اما ثبوت الهمزة في
اصله فلوجوده في تصاريفه واما كونه على صيغة الاله فلاستعماله
في معناها كما في قول الشاعر معاذ الاله ان تكون كظبية ولا
دمية ولا عقيلة ربرب والدمية بضم الدال المهملة الصورة
المنقوشة من العاج ونحوه او الصنم وعقيلة كل شئ اكرمه
والربرب بالرائين المهملتين المفتوحتين السرب من بقر الوحش

استعاذ بالله من تشبيه حيلته بهذه الاشياء التي جرت عادة الشعراء
على تشبيه الخبايث بها ولما اشتملت الاستعاذة على معنى النفي اتى
بلا المؤكدة له اقول فيه انه لا يلزم من استعمال الله في معنى الاله ان
يكون على هذه الصيغة ثم غير لجواز ان يكون استعماله فيه من المجازات
ولو سلم ان يكون حقيقة لجواز ان يكونا متحدين بحسب الذات
لانه لا يراد منهما الا الذات المعبود بالحق وعلى تقدير استعمالهما
في مفهوم واحد لجواز ان يكونا مترادفين هذا ثم حذفت
الهمزة من الاله حذفا بلا قياس لما يدل عليه وجوب الادغام
والتعويض فان المحذوف القياسي في حكم الثابت وعوض
منها حرف التعريف وهو الالف واللام معاً كما هو مذهب
الخليل او اللام الساكنة وحدها الا ان همزة الوصل لما
اجتلبت للنطق بها جرت منها مجرى الحركة فلما عوض اللام
من حرف متحرك كان للهمزة مدخل في ذلك التعويض ايضاً
والدليل على تعويض الالف واللام عن الهمزة وتخصه في
العوضية ادخال حرف النداء عليه مع قطع الهمزة كقولنا

يا الله مع القطع والا امتنع اجتماع آلتي التعريف لكن هذا
مختص بالنداء وفي غير النداء يجري الحرف على اصله
والدليل على ان قطعها ليس لمجرد لزومها وصيرورتها
جزءاً عدم قطعها في نحو يا التي وان كانت مضمحلاً منها معنى
التعريف وفيه نظر لجواز ان يكون القطع للزومها وصيرورتها
جزءاً في هذا الاسم خاصة دون ساير الاسماء فتأمل
وتوهم بعض النحويين ان الالف واللام في الناس
ايضا عوض عن الهمزة اذ لا يجتمعان الا ضرورة ورد بامتناع
يا الناس دون يا الله اقول يمكن ان يقال امتناع يا الناس
وجواز يا الله بواسطة صيرورة حرف التعريف جزءاً
من الله دون الناس لكثرة استعمال ناس بلا حرف التعريف
دون الله ولا بد لنفي هذا الجواز من دليل فتأمل وجوّز
سيبويه كون الله في الاصل لاها من لاه يليه اذا استتر
ثم ادخلت عليه الالف واللام ثم اجري مجرى العلم
كالعباس والحسن الا انه يخالف الاعلام من حيث

انه كان صفة وجوز كون قطع الهمزة في النداء لوقف حرف
النداء تفخيما للام ورد تجويز السيبويه باستعمال اله بمعنى
المعبود واطلاق الاله على الله سبحانه وتعالى اقول يمكن ان
يقال انه يجوز ان يكون استعمال اله على الله سبحانه على سبيل
المجاز للزوم معنى التيسر في المعبود بالحق والله سبحانه ايضاً
فليتامل والاله من اسماء الاجناس كالرجل وغيره
يقع على كل معبود حقا كان او باطلا ثم يختص لغلبة الاستعمال
في المعبود بالحق ثم اكد الاختصاص بالتغيير فصار الله
بالحذف والتعويض مختصا بالمعبود بالحق اي علم لتلك
الذات المعينة لكنه قبل الحذف قد يطلق على غيرها كاطلاق
النجم على غير الثريا وبعده علم لتلك الذات المعينة لا يطلق
على غيره اصلا واشتقاقه من اله الهة والوهة بمعنى عبد
واختار العلامة ان اللاله وما يصرف منها من تاله اي تعبد
واله بالفتح بمعنى عبد واستاله اعني استعبد مشتقة من الاله
وان كان اسم عين ولا استبعاد في الاشتقاق من الاعيان

بمعنى المعبود

كما في استنوق الجمل واستحجر الطين وتجوهر وتجسم وجعل
الاله مشتقا من اله بالكسر اذا تحير ودهش لتحير العقول فيه سبحانه
واورد عليه اولا بانه تحكم لجواز العكس واجيب بان الاله
في معنى العبادة اشهر من الالهة ومشتقاتها فهو اولى بان يكون
مشتقا منه اقول كون الاشهرية مفيد الاولوية كونه مشتقا منه
محل بحث لجواز ان يكون المشتق منه غير مستعمل اصلا مع كون المشتق
مشهورا وهذا ظاهر وثانيا بان معنى المشتق منه يجب ان
يعتبر في المشتق وليس معنى الاله اي المعبود موجودا في الالهة
اي العبادة بل الامر بالعكس واجيب بمنع وجوب تحقق معنى
المشتق منه بتمامه في المشتق والا امتنع اشتقاق الاسم كضارب
عن الفعل كضرب واجاب عنه السيد قدس سره حيث قال
فيه بحث لان الظاهر في الاشتقاق الصغير ان يعتبر في
المشتق معنى اصله بتمامه وبذلك ترجح اشتقاق الفعل من
المصدر على عكسه ومعنى قولهم ضارب مشتق من ضرب انه
مشتق من مصدره اقول يمكن ان يجاب بانهم يعبرون

الاشتقاق بكون اللفظين متناسبين في اللفظ والمعنى
وظاهر ان ظاهر هذا التعريف لا يستدعي وجود معنى مبدا
الاشتقاق في المشتق وقوله ومعنى قولهم ضاربٌ مشتق من
ضرب مشتق من مصدره خلاف الظاهر وهو ظاهر فليتأمل واختار
العلامة ايضا انه علم لذاته المخصوصة لانه لا يوصف ولا يوصف به
ولانه لا بد له من اسم تجري عليه صفاته ولا يصلح له مما
يطلق عليه سواه ولانه لو كان وصفا لم يكن لقوله لا اله
الا الله توحيدا مثل لا اله الا الرحمن فانه لا يمنع الشركة وقال القاضي
الشارح رحمه الله عليه والاظهر انه وصف في اصله لكنه
لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل
الثريا والصعق اجرى مجراه في اجراء الوصف عليه
وامتناعه به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه لان ذاته
من حيث هو بلا اعتبار امر حقيقي او غير حقيقي غير معقول
للبشر فلا يمكن ان يدل عليه بلفظ ولانه لو دل على مجرد
ذاته المخصوص لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات

معنى صحيحا ولان معنى الاشتقاق هو كون احد اللفظين مشاركا
للاخر في المعنى والتركيب وهو حاصل بينه وبين الاصول
المذكورة اقول يفهم من قوله لان ذاته من حيث هو الخ ان في العلم
كون الموضوع له متعقلا من حيث هو بلا اعتبار امر حقيقي او غيره
لازم واجب مع انه محل مناقشة كيف ولو كان كذلك يمتنع
ان يوضع بازاء شخص لا يتعقل بخصوصه من حيث هو مع انه واقع
كثيرا لكن وضع بازاء ولده ولم يولد بعد بان يقول ولدي في
بطن زوجتي هذه ان كان مذكرا فاسمه كذا وان كان مؤنثا
فكذا وبعد تولده يسمى باحدى الاسمين من غير تجدد الوضع
كما هو ظاهر وثانيا انه يلزم عدم افادة قوله وهو الله الخ ظاهرا
معنى صحيحا ولا فساد فيه وثالثا انه لا شبهة في ان المراد
بالمشاركة في المعنى كونه جزءا من مفهوم اللفظين او عين مفهوم
احدهما وجزء الاخر على ما لا يخفى وتحقق المشاركة بالمعنى
المذكور بينه وبين الاصول المذكورة ممنوع ومن ادعى فعليه البيان
وقيل اصله بالسريانية لاها فعرب بحذف الالف الاخيرة

وادخال اللام عليه وتفخيم لامه اذا انفتح ما قبله او انضم سُنّة
وقيل مطلقا وحذف الفه لحن تفسد به الصلوة ولا ينعقد به
صريح اليمين وقد جاء لضرورة الشعر ع الا لا بارك الله في سهيل
اذا ما الله بارك في الرجال ﴿الرحمن الرحيم﴾ هما وصفان مشبهتان
من رحم بعد جعله لازما بمنزلة الغرايز بنقله الى فعل بضم العين
كما هو مطرد في باب المدح والذم كما صرح به في تعريف المفتاح
وذكره العلامة في فقير ورفيع ومن ثم قيل معنى رفيع الدرجات
رفيع درجاته لا رافع للدرجات لوقوعها صفة لا موصوفا وهو
ظاهر بنيا للمبالغة كالغضبان والعليم من غضب وعلم والرحمة
في اللغة رقة القلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان ومنه
الرحم لانعطافها على ما فيها والاول ابلغ اما بحسب شموله للدارين
واختصاص الثاني بالدنيا كما ورد في الحديث حيث قيل يا رحمن الدنيا
والاخرة ورحيم الدنيا او بحسب كثرة المتعلقات وقلتها كما وقع
يا رحمن الدنيا ويا رحيم الاخرة واما باعتبار جلالة النعم ودقتها
او لان زيادة البناء يدل على زيادة المعنى كما في قطع وقطّع

وكبار وكبّار لكن هذه القاعدة اكثرية ومشروطة بكون اللفظين
بعد تلاقيهما الاشتقاق متحدين في النوع كفرح وفرحان فلا
يرد النقض بحذر وحذر لاختلافهما نوعا انما قدم الرحمن
مع ان مقتضى الترقي من الادنى الى الاعلى تاخيره لشموله او كثرة
المتعلقات او جلالة النعم ودقتها وقيل لتقدم رحمة
الدنيا فيه انه انما يتم اذا كان الرحمن مختصا بالدنيا والرحيم بالاخرة
فتامل ولانه صار كالعلم باختصاصه بالله ولا يوصف به غيره
لان معناه المنعم الحقيقي البالغ في الرحمة غايتها وذلك لا يصدق
على غيره تعالى لان من عداه مستفيض بلطفه وانعامه كما لا يخفى
على المتامل او لان الرحمن لما دل على جلايل النعم واصولها
ذكر الرحيم ليتناول ما خرج منها فيكون كالتتمة والرديف له
او للمحافظة على رؤس الآي واعلم ان الرحمن غير منصرف
لكن اعترض عليه بان شرط عدم انصراف فعلان صفة وجود
فعلى منتف فيه لاختصاصه بالله تعالى فيجب انصرافه واجاب ايضا
العلامة وقرره الفاضل التفتازاني رحمه الله بانه كما انتفى

بواسطة الاختصاص العارض شرط عدم الانصراف كذلك انتفى
شرط الانصراف وهو وجود فعلانة فان الذي وقع الاتفاق
على انصرافه هو الذي يكون مونثه على فعلانة فح لا عبرة
بانتفاء الشرط بواسطة هذا الاختصاص العارض لان معنى الاشتراط
انه اذا اطلق على مونث فان كان على فعلى فعلان غير منصرف
وان كان على فعلانة فمنصرف وههنا لم يطلق على غيره تعالى
اصلا فلم يعلم ان مونثه على فعلى ليكون هو غير منصرف
او على فعلانة ليكون منصرفا فوجب الرجوع الى الاصل قبل
الاختصاص العارض وهو الالحاق باخواته فانهما غير منصرفة
حتى صار اصل فعلان صفة من باب فعل بالكسر
عدم الانصراف لوجود فعلى فيها وان كان الاصل في مطلق
الاسم هو الانصراف ثم قال السيد قدس سره وفيه نظر
اذ يلزم منه استدراك التعرض لانتفاء فعلانة بان يقول
لا غيره بانتفاء الشرط الذي هو وجود فعلى بسبب الاختصاص
لان معنى الاشتراط انه اذا اطلق على مونث كان فعلى ولما

لم يطلق ههنا على مونث لم يعلم ان الشرط حاصل ليمتنع او ليس
بحاصل لينصرف فوجب ان يرجع الى الاصل وايضا عدم العبرة
بانتفاء الشرط لما علل بقوله لان معنى الاشتراط الخ لم يكن لتفريعه
على انتفاء فعلى وفعلانة معنى وقد اعترض بان اللازم من كلامه
عدم العلم بانتفاء الشرط لا انه غير معتبر لان عدم الاعتبار
بالشئ فرع لتحققه انتهى كلامه قدس سره **اقول** يمكن ان يجاب
عن الكل بانه لم لا يجوز ان يكون قوله لان معنى الاشتراط
دليلا لانتفاء الشرطين ولا شك في انه اذا توقف الاشتراط
على اطلاقها على غيره تعالى فانتفاؤه يستلزم انتفاء الشرطين
معا غاية ما في الباب انه يلزم ان لا يكون لقوله فلم يعلم ان مونثه
على فعلى ليكون غير منصرف او على فعلانة ليكون منصرفا
مدخلا في الدليل بل متفرع على انتفاء الشرطين بل اشارة
الى وجه اخر لوجوب الرجوع الى الاصل كما ان عدم
الاعتبار متفرع عليه مستلزم لوجوب الرجوع اليه فليتامل

وعلى تقدير تسليم كونه دليلا لعدم اعتبار انتفاء الشرط اقول
اما عن الاول فبان التعرض لانتفاء فعلانه للاشارة الى خطاء
المعترض في الجزم بانصراف رحمن بمجرد انتفاء شرط عدم
الانصراف بان نقول لا يكفي في الانصراف مجرد انتفاء شرط
عدم الانصراف بل لا بد من تحقق شرط الانصراف وهو
وجود فعلانه على انه لو سلم بانتفاء فعلانه لم يتم الدليل بل
يتوجه منع لم يتوجه بعد ملاحظة انتفاء فعلانه لانه اذا لم يلاحظ
انتفاء فعلانه بواسطة انتفاء ما يطلق عليه ممن سواه تعالى
يجوز ان يقال لم لا يجوز ان يكون منصرفا بواسطة وجود
فعلانه فان قيل اذا علم انحصار اطلاقه في الله تعالى يكون
انتفاء فعلانه ايضا ظاهرا فلم يتوجه عليه شي اقول فعلى هذا
يلزم ان يذكر في هذا المقام ما لا بد من ملاحظته في اتمام الالزام
والامر فيه في غاية السهولة واما عن الثاني فبان قول
المص رحمه الله في لا عبرة بانتفاء الشرط انما تفرع على ما سبق
لكن تفرعه عليه خفي يحتاج الى ما يزيل خفاءه فقول الشارح

وجه لاظهار تفرعه عليه ولا شبهة في افادته اياه لانه لا شبهة
في ان انتفاء الشرطين بواسطة انتفاء شرطها الذي هو وجود ما
يطلق عليه ممن سواه تعالى يفيد عدم العلم بالانصراف
وعدمه وهو ظاهر ولا شك ايضا في افادته عدم اعتبار انتفاء
الشرط لانه لا يترتب على هذا الانتفاء اثره الذي هو احدى الحكمين
فليتامل ومن هذا التقرير يمكن استنباط الجواب عن الاعتراض
فليتامل وتخصيص التسمية بهذه الاسماء ليعلم العارف ان المستحق
لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى
النعم كلها عاجلها واجلها جليلها وحقيرها فيتوجه بشراشره
الى جناب القدس ويتمسك بحبل التوفيق ويشغل سره
بذكره والاستمداد به عن غيره **الم** اعلم ان الالفاظ التي يعدد
الحروف بها اسماء المسميات بها التي هي الحروف المعروفة
المركب منها الكلم كما يقال ضاد اسم يذكر به ضه من ضرب
بفتح الضاد وسكون الهاء التي لا يتضح الا عند الوقف
كما هو رسم الخط وكذا را وبا وغيرهما وفي تسميتها بها بسبب

تصديرها بانفسها نوع لطيفة هي الدلالة اولا على المسميات
ليكون اول ما يقرع السمع الا الالف فانه لسكونها استعير
الهمزة مكان مسماها ومما يضاهي ذلك الالفاظ في ابداع اللفظ
الدلالة على معناه زايدة على مقتضى الوضع ناشية من مناسبة
الاسم للمسمى باشتماله عليه كهذه الاسماء او على اكثر حروفه
كالتهليل او بعض حروفه كالبسملة وغيرهما وحكمها ما لم يرد
عليها المقتضى لما يختلف به اواخر الكلم يكون الاعجاز
وقفا لا بناء لانه يقال ص وق ون مجموعا فيها بين الساكنين
كساير اسماء المعدودة فيقال اليف لام ميم كما يقال واحد
اثنان ثلث اما اذا وردت عليها العوامل فيختلف اواخرها
اعرابا كقولك هذا الف وكتبت الفا ونظرت الى الف
كما يقال عند تعريب الاشياء المعدودة جاني غلام ورايت
جارية وجلست على بساط مركبة واستدل العلامة على اسمية
هذه الحروف اولا بان دلالة الف على اوسط حروف قال
وقام دلالة الفرس على الحيوان المخصوص لما فصل فيما يرجع

الى التسمية من الدلالتين الا يرى ان الحرف ما دل على معنى
في غيره وهذا كما يرى دل على معنى في نفسه اقول فيه ان صدق
المفهوم عليها انما يتوقف على ثبوت كون دلالتها على مسمياتها
وضعية اولية ومجرد الانتقال منها اليها لا يفيد كونها
وضعية اولية والا يلزم ان يكون كل لفظ ينتقل منه الى شي دالا
عليه بالوضع وليس كذلك فليتامل وثانيا بورود امارات
المختصة بالاسم عليها كالامالة والتعريف والتنكير والتصغير وغيرها
والكل ظاهر ونص عليه الخليل ايضا حيث قال لاصحابه بعد
قولهم كاف با في مقابلة سواله عن التلفظ بالكاف والباء في
لك وضرب ما تلفظوا بالحروف بل انما جئتم بالاسم ثم قال
الخليل اقول كه وبه وغيره ايضا كما يصرح به ابو علي في كتاب الحجة
في بيان القراءة وعللها على ما نقل العلامة والشارحان
ايضا في يس وامالة يا انهم قالوا يا زيد في النداء فاما لو ان كان
حرفا فاذا كانوا اما لوا امالا عال من الحروف من اجل الياء
فلان يميلوا الاسم الذي هو يس اجدر واولى الا يرى ان هذه

الحروف اعني يا وسين وامثالها اسماء لما يلفظ بها قال الشارح
التفتازاني رحمه الله في الاساس لفظ القول ولفظ به وضمير يلفظ بها
اي يصير ملفوظا ومعبرا عنه بتلك الحروف فضمير بها لهذه
الحروف التي هي اسماء وما يلفظ هي الحروف المبسوطة
اعني المسميات التي يعبر عنها بتلك الاسامي وانما لم يجعل ضمير
بها لما لظهور ان تلك الالفاظ ليست اسما لما يلفظ به في
الجملة والاستشهاد في قوله الاسم الذي هو يس لانه ربما يتوهم
قبل التامل في قوله الايرى لا ان المراد مجموع يا سين اسما
للسورة لكن يظهر بالتامل فيه انه لو اريد هذا لم يكن لقوله
الايرى ان هذه الحروف لا معنى اقول فيه انه على تقدير ان يراد
ان مجموع يس اسم للسورة يجوز ان يكون قوله الايرى لا
جوابا عن سوال مقدر وهو انه لما قيل يجوز الامالة في يس
فكانه قال سايل كيف يجوز امالة يس فانه لو اميل لاميل
جزءه الاول الذي هو يا وهو حرف لا يمال فدفع بقوله
الايرى لا فهذه اشارة الى اليا والسين واخواتها كما بين

اسما لا في قوله

بل حمل الكلام على هذا اولى لئلا يلزم القول بتقدير المضاف في
قوله الاسم الذي هو يس اي هو يا يس ولئلا يتوهم المضاف في
في قوله الايرى لا وهو ظاهر فليتامل واعترض السيد قدس سره
على الفاضل التفتازاني رحمه الله حيث قال وزعم بعضهم ان
الاستشهاد في قوله اسماء لا في قوله الاسم الذي هو يس
وانت خبير بان التوهم الذي يدفعه اول الكلام واخره
لا عبرة به فلا يقدح في الاستشهاد اقول على تقدير كون التوهم
مدفوعا عند التامل في كلام المستدل اذا كان يدل كل منها على المقصود
لكن دلالة احدهما مشوب بتوهم مخل والاخر مصون عنه
وان كان التوهم مما يدفع بالتامل فلا شبهة في ان الاستشهاد
بالاول اولى من الثاني وارتكاب الاولى عند البلغاء واجب
على انه يجوز ان يكون مقصود الشارح الفاضل بقوله لا في
قوله الاسم الذي هو يس نفي الاستشهاد المخصوص لا
مطلقا فليتامل ثم قال المحقق التفتازاني رحمه الله وانه لو قال
الاسم الذي هو يا لكان اولى الا انه كانه حاول ان يصح

على تقدير كونها اسماء للسور اذ يا حينئذ جزء من السورة
واعترض السيد قدس سره عليه ايضا حيث قال وزعم ايضا
انه كان الاولى ان يقول الاسم الذي هو يا فكانه قصد ان يصح
اى الامالة على تقدير كون الفواتح اسماء للسور ان يا جزء
من الاسم وقد عرفت ان ذلك التقدير مناف لقوله
الايرى كما اعترف به هذا الزاعم فلا وجه لاعتباره لا وحده ولا
مع غيره اقول اما فى القول المحقق انه لا شبهة فى ان المراد بقوله
الاسم الذى هو يس الاسم الذى هو يا سين فلا يفيد
كون يس اسما للسورة حتى يفهم صحة الامالة على تقدير كون
الفواتح اسماء للسور واما فى الاعتراض ان المعترض
يسلم افادة قوله الاسم الذى هو يس كون يس اسما
للسورة كما هو المفهوم من ظاهر عبارته قدس سره واذا
كان كذلك فلا شبهة فى ان امالة اليا الذى هو جزء من
يس يستلزم امالة يس وهو ظاهر وصحتها فيه يستلزم صحتها
فيه فهذه العبارة تدل على صحتها فيها اصالة وتبعا ولا شبهة

فى ان المنافات المذكورة انما يلزم اذا اريد كون يس
اسما اصالة لا تبعا على ما لا يخفى عند المتامل فاذا
قيل الاسم الذى هو يس يا وان كان اولى
لكن لا يفهم صحة الامالة على تقدير كون الفواتح
اسماء للسور فليتامل وايضا قال السيد قدس سره
ان معنى عبارة المستدل الايرى ان هذه الحروف
اسماء لما يلفظ بها ان هذه الحروف اسماء
للحروف الملفوظة فالضمير فى بها راجع الى ما والظرف
قايم مقام الفاعل وما يلفظ بها كناية عن حروف
المبانى فانها هى الملفوظة حقيقة اما مفردة واما فى
تراكيب الكلم فان التلفظ بزيد مثلا تلفظ بحروفه
على وضع معين وهيئة مخصوصة ثم اعترض على تحرير
المحقق رحمه الله حيث قال وقد يقال فى يلفظ مستتر
راجع الى ما وضمير بها لهذه الحروف اى ما يصير
ملفوظا بهذه الحروف اعنى مسمياتها التى يعبّر

عنها بتلك الاسامي ولا يجوز رجوعه الى ما يفيد
المعنى اذ ليست هذه الحروف اسماء لما يلفظ بها
مطلقاً بل الملفوظات بعينها وفيه انه مخالف للاستعمال
المشهور وهو كون الباء صلة وكون الملفوظ به بمعنى
الملفوظ وانه ارتكاب معنى ركيك هو جعل الفاظ مخصوصة
ملفوظة بالتلفظ بالفاظ اخر هي اسماؤها ومنشأه
الغفول عن وجه الكناية انتهى كلامه **اقول** كون الباء
صلة والملفوظ به بمعنى الملفوظ وان كان استعمالاً
مشهوراً لكن لم لا يجوز ارتكاب خلاف الظاهر المشهور
اذا صار الكلام افيد وههنا كذلك لانه على تقدير
كون الباء سببية كما هو راى المحقق رحمه الله يفيد سببية
تلفظ الاسم لتلفظ المسمى ولا فائدة في ذكر كونها ملفوظة
الا بيان الواقع ثم جعل الالفاظ المخصوصة ملفوظة بالتلفظ
بالفاظ مخصوصة هي اسماؤها التي تركب من تلك
الالفاظ على وجه يستلزم تلفظها تلفظها في الحقيقة لا يحتوي الا

على نكتة دقيقة هي التنبيه على كون المسميات لازمة
ومسببة لها تلفظا كما انها كذلك تصورا فامثال هذه المواضع
لا يستدعي تركيك الكلام بالغفول عن وجه المرام فليتامل
ثم اعترض بانه يعترض القصر والمد عليها معدودة ومعروضة
لمقتضى الاعراب كقول الشاعر ** كما تك في الكتاب
وجدت لاء ** فهذه الالفاظ مقصورة وممدودة مثل
قولك لا مقصورة حرف وممدودة اسم فيكون هذه
الالفاظ في حالة التهجي حرفاً واجيب بان المشاركة في
بعض الاحوال لا ينافي التخالف في الحقيقة وبان هذه مختصة
ببعض تلك الاسماء وهو ما يكون في آخره الف
كالباء والياء ونحوهما وايضا بان القصر يناسب التهجي لخفة
والخفة مطلوبة فيه لانه غالباً لتعليم الاطفال ولان
استعمال هذه الالفاظ في التهجي اكثر فيناسب الاخف
الاوجز **اقول** فيه ان الظاهر ان يكون مدعى المثبت
اسميتها موجبة كلية اي اسمية جميع الالفاظ فعلى هذا

تسليم جر فيه البعض بورود القصر والمد كما يفهم من قول
المجيب حيث قال ان هذه مختصة ببعض تلك الاسماء فمنافيا
لمدعى المستدل كما لا يخفى فليتامل هذا اعلم ان وقوع هذه
الالفاظ على هيئة الهجاء فواتح السور لابقائها على الحالة
الاصلية لكثرة الاستعمال معدودة ساكنة الاعجاز
موقوفة تتميما لها من ملاحظة الاصل فيها لتركب مسمياتها منها
وان كان ذلك غير جايز الا فى الاعلام الجملية كتابط شرا
علما وفى الالفاظ التى وقعت اعلاما لانفسها كقولك
ضرب فعل ماض وكم للتكثير ومن حرف جر لحفظ
المجانسة مع المسمى والاشعار بانها لم ينقل عن اصلها
بالكلية وفى غيرها فلا وجه للحكاية سواء كان مفردا
او مركبا اضافيا او مزجيا كبعلبك هكذا حقق وللزوم
الحكاية فى البعض مثل كهيعص والمر لتركبها بحيث لم
يوجد فى كلامهم معرب على وزنها كبعلبك وجواز الحكاية
مع جواز اعرابه فى الاخر مفردا كان مثل صاد

او مجموعا على زنة مفرد كحم ويس وغيرهما وقرا البعض
ما يجوز فيه الامران بالفتح كقراءة صادَ وقافَ ونونَ
بالفتح غير منونين لانتصابه باضمار فعل نحو اذكر
كما اجاز سيبويه مثل ذلك فى حم ويس لو قرا به
او للهرب عن التقاء الساكنين كما فى ولا الضالين
عند من قرا بالفتح ولا يجوز النصب للقسم
عند العلامة كقولهم نعم الله لافعلن باعمال القسم
بعد حذف الجار لاستكراههم اجتماع القسمين
على مقسم عليه واحد ولم يجوز ايضا كون الواو
للعطف ووافقه السيد قدس سره لمخالفة اعراب
المعطوف للمعطوف عليه اقول لم لا يجوز ان يكون نصب
اعرابه مخالفا بايراد الجر اشعارا بكون المعطوف عليه
منصوبا بفعل القسم بعد حذف الجار فليتامل
واشار العلامة بالاعتراض على الاستدلال بقوله
فان قلت فقدرها مجرورا باضمار الباء القسمية

لا نجد فيها فقد جاء عنهم ايها لا فعلن مجرورا ونظيره
قولهم لاه ابوك بجر الهاء غير انها فتحت في
موضع الجر لكونها غير منصرفة واجعل الواو للعطف
حتى يستتب لك المصير الى نحو ما اشرت اليه
انتهى كلامه وفسر المحقق التفتازاني رحمه الله قوله
ما اشرت اليه بعدم الجمع بين القسمين على ان
التاء مفتوحة على الخطاب على ما نقله السيد قدس سره
ثم اعترض قدس سره عليه رحمه الله بانه قال وهو
فاسد لان المتبادر من عبارة الكتاب كما يشهد به
سلامة الفطرة ان هناك مطلوبا لم يتيسر المصير اليه
لمانع واذا اختير ما ذكره ههنا زال ذلك المانع وتيسر
المصير الى ما هو نحوه وقام مقامه وعدم الجمع
بين القسمين لم يكن مطلوبا بهذه الصفة بل عدم
المانع في طريق المطلوب وايضا لفظة نحو لا

لها معنى على هذا التفسير وحملها على الكناية كما في
مثلك لا يبخل مما لا يلتفت اليه اقول بعد تسليم كون
عدم الجمع بين القسمين مطلوبا مطلقا لا ذاتا ولا تبعا
وعدم كون لفظة نحو بمعنى الطرف وكون حملها على الكناية
مما لا يلتفت اليه لا شبهة في ان المتبادر من عبارة
الكتاب ان هناك مطلوبا لمن يخاطب اليه بقوله
حتى يستتب لك المصير وايضا لا شبهة في ان المخاطب
بهذا القول هو المجيب وظاهر ايضا ان كونها مقسما بها
لا ينبغي ان يكون مطلوبا للمجيب بل لا يجوز ههنا لكونه
متصديا لابطال كونها منصوبة مقسما بها كما لا يخفى فمطلوب
المجيب يكون عدم الجمع بين القسمين ولو تبعا
ويجوز ان يكون نحو عبارة عن عدم الجمع بين القسمين
حال كونها مقسما بها مجرورا اي اذا لم يتهيأ لك
ما طلبك ههنا اولا فاختر نظيره المشارك له فيما هو
المقصود الاصلي اعني عدم الجمع بين القسمين

ولا شبهة في عدم الجمع بين القسمين ان لم يذكر صريحا فليتامل
فان الله لا يحب الغافلين ثم قالت العلامة هذا لا يبعد عن
الصواب ويعضده ما روي عن ابن عباس رضي
انه قال اقسم الله بهذه الحروف وقرا بعضهم صاد
وقاف بالكسر لان اصل التحريك ان يكون بالكسر
والوجه في تحريك هذه الاسامي انه لما كثر استعمالها
موقوفة شاكلت لاستمرار الوقف بها ما اجتمع في آخره
ساكنان من المبنيات فعوملت تارة معاملة المفتوح
الآخر كالآن واخرى معاملة المكسور الآخر
كهؤلاء هذا فيما يدرك الاعراب كاسماء الثلث المذكورة
منصوبة باضمار اذكر او مجرورة باضمار الباء القسمية
اما ما لا يدرك الاعراب سواء يتاتى فيه اولا
لكن حكي موقوفا بغير سكونه للاهتمام في الدرب
بالتحريك كما في الصور الثلث في قراءة الكسر
مطلقا او الفتح على وجه اولم يعتبر كم فان كان

بعده مجرورة مع الواو مقسما بها كقوله تعالى حم
والكتاب المبين فيجب تقديرها مجرورة باضمار الالة لئلا
يلزم الجمع المستكره واما اذا لم يكن بعده ما يدل على كونها
مقسما بها فقال العلامة جاز فيه الامران اي الجر
والنصب على تقدير ارادة القسم ومثل بقوله علم
حم لا ينصرون بناء على ما حرره السيد قدس سره
ثم قال قدس سره الظاهر ان تجويز ارادة القسم تخصص
بما بعده قسم او ما يصلح ان يكون جوابا له واما نحو
الم ذلك الكتاب والم الله فلا تجويز فيه وقال ومنهم
من عمم على حذف الجواب من كونه المعجز وايده
بالاثر المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما حيث قال
اقسم الله بهذه الحروف وايد قدس سره التخصيص
بتمثيل العلامة في تجويز النصب والجر بقوله عليه السلام
دون نظم القرآن كقوله تعالى حم تنزيل الكتاب
ولكون حذف الجواب فيما لم يكن صريحا في القسم

ضعيفا جدا اقول اما اولا فلان الكلام في تجويز الامرين في اسما
السور كان التمثيل بما هو غير ما نحن فيه اولى واما
ثانيا فلان كون الحذف ح ولو كان ضعيفا جدا لا يقوى
جانب التخصيص فليتامل ثم بين وجه تسمية هذه
السور بهذه الالفاظ خاصة بانه فيه اشعار بان
القران ليس الا كلمات عربية معروفة التركيب
من مسميات هذه الالفاظ على قانون لغتهم فيكون
فيه ايماء الى ان الاعجاز والتحدي على سبيل الايقاظ
وبيان ذلك ان الاولى في الاعلام المنقولة ان
يراعي مناسبة بين معانيها الاصلية والعلمية
عند التسمية وربما يلاحظ تلك المناسبة حال الا
طلاق باقتضاء المقام كاصول الفقه علما للعلم مبني
لقواعد الشرعية ولا شبهة في ان اطلاق هذا العلم
على العلم المخصوص يشعر بكونه مبنيا لقواعد الفقه
لكن لما كانت هذه السور كلها كلمات مركبة من حروف

مخصوصة لها اسماء في لغة العرب وجعلت تلك الاسماء
اعلاما لها كان ذلك لتركبها من تلك الحروف على قاعدة
اللغة التي تلك الاسماء منها فاذا اطلقت عليها لوحظ
هذا المعنى لاقتضاء مقام التحدي اياها وحيث كان القرآن
نوعا واحدا من لغة واحدة فالاشعار بكون بعض
السورة على حاله مخصوصة اشعار بان مجموعه كذلك
ثم ذكر في كون هذه الاسامي مكتوبة على صور مسمياتها
لا انفسها بعد السؤال عن وجهه وجوها احدها
العمل بطريق المالوف فان العادة ان يكتب
انفس الحروف عند التلفظ باسمائها متهجيا او امرا
للكاتب بالكتابة كما اذا قلت للكاتب اكتب الالف
با فكتب الحروف بصورها انفسها فكتب هكذا اب
ت فكانه لما قيل للكاتب الفواتح اكتب الف لام
ميم جرى على تلك الطريقة المالوفة فصور ذوات
الحروف على قاعدة التاليف فيه ان جريان

العادة على هذه الطريقة اذا اريد الامر بكتابة الحروف
انفسها لا مطلقا اما اذا اريد كتابة الاسماء فلا بل لا
يصح وثانيهما انه اوجز مع عدم الالتباس ومن صاحب
الكشاف عدم الالتباس بوجوه ووافقه المحققان
قدس سرهما الاول شهرة امر الفواتح الثاني ان
التلفظ في الفواتح بالحروف انفسها عار عن الفائدة
فان حروف المباني لا معنى لها بخلاف
اسمائها الثالث ان بعض الفواتح مفرد لا يخطر
ببال احد غير مورده وهو ان يتلفظ باسم الحروف
كص واخواته ولما كانت الفواتح من باب واحد لم
يبق اشتباه في الباقي ايضا وتخصيص المفردات بعدم
الاخطار بعدم توهم كونها موضوعة لمعنى ثم ذكر
السيد قدس سره اعتراضا حيث قال فان قيل
ربما يعبر عن تلك الحروف بالفاظ مستعملة
كالم في الم وحم في حم واجاب عنه حيث قال قلت

المقصود الامن من وقوع اللبس بذوات الحروف
لتفاوتها لا بكلم مركبة منها فانه مستبعد جدا اقول اما
في الاول ان هذا انما يتم اذا كان سؤال السائل بعد
شهرة الفواتح اما اذا كان قبل شهرته فلا يتم
كما لا يخفى واما في الوجه الثاني فلانه يجوز ان يتوهم
كون انفس الحروف اسماء للسور او كان الغرض
التنبيه على كون القرآن مركبا منها انفسها وكونها
في نفسها موضوعة لمعنى غير لازم في هذا الغرض
فليتامل واما في الوجه الثالث فانه بعد تسليم عدم
الاخطار بغير ان يتلفظ باسم الحروف ان كون
الفواتح من باب واحد لا يقطع الاشتباه فما يخطر باكثر
القلوب بل كلها غير مورده لجواز ان يكون عدم
الاخطار في البعض لخصوصية فليتامل واما في الجواب
فلان الانتقال من الم وحم الى المركبة المستعملة
اقرب من الانتقال منها الى انفس الحروف لان

الوجه ٢

لان ضم اللام مع الميم والهاء معه يقوي جانب
التركيب لان الحروف المفردة اذا اريد انفسها
لا يكتب الا منفردا بغير الانضمام او يكتب باسمائها
وثانيها ان خط المصحف مخالف لقياسات التي عليها
علم الخط والهجاء في كثير من المواضع ولا ضرر فيه
لاستقامة اللفظ والحال ان اتباع خط المصحف طريقة
مسلوكة لا يخالف كما قال عبد الله بن ~~مسعود~~ درستويه
في كتاب من كتبه خط المصحف لانه سنة وخط العروضي
لانه يثبت فيه ما اثبته اللفظ ويسقط عنه ما اسقطه
خطان لا يقاسان هذا الوجه الثاني من الوجوه
الدالة على ورود هذه الاسماء هكذا مسرودة على
نمط التعديد انه قصد بايراده هكذا ايقاظ من يتحدى به
القران وازالة توهمهم وغفلتهم عن حاله وتحريكهم
للنظر فيما يؤدي الى معرفة ان هذا الكلام لو كان
من غيره تعالى لم يعجزوا عن معارضته بالاتيان

بمثله

بمثله فما دونه مع انه كلام منظوم مما ينظمون منه تراكيبهم
مع انهم امراء الكلام وهم الخراص في طلب المعاليه
في اقتضاب الخطب والمتها لكون على الافتنان في
القصيدة والرجز فيتفقون في انه من القادر القوي
وان عجزهم عن الاتيان المذكور ببلاغته في
الجزالة وحسن النظم مبلغا بذت بلاغة كل ناطق
وسبقت غبار كل سابق ويتجاوزه حد الخارج عن قوى
الفصحاء من البشر وما تأييد الوجه الثاني بان هذا
الكلام مصبوب في اساليب العرب ونزل بلسانهم وهم
لم يسموا اشياء بما تجاوز الاسمين او اكثر مع انه يستلزم
صيرورة الاسم والمسمى شيئا واحدا لا يلتفت اليه
لان ما يستنكرونه انما هو صيرورة الاسمين فصاعدا
اسما واحدا على وجه يظهر الاعراب في اخره عند
ورود العوامل كحضرموت فاما على طريقة الانتشار و
التفريق فلا لانه من باب التسمية بما حقه ان يحكى حكاية

کما سموا تابط شرا و برق نحره و زید منطلق و بیت
شعر شیا و لا یستلزم اتحاد الاسم والمسمی لان المسمی
مرکب والاسم جزءه کما لا یستلزمه تسمیة الحروف
بما ترکب منها الوجه الثالث ان تصدیر السور باسمائها
فیه وجه من الاغراب لیکون اول دلیل من
دلایل الاعجاز وهو ان یتلفظ من اشتهر بانه امی لا یخط
ولا یقرا ولا یخالط مع الغیر اصلا باسماء الحروف
التی یتساوی فیها اقدام الامیون والمخالطون اهل الکتاب
وذلک الامر الغریب لا یکون الا بواسطة الوحی
من عند الله القادر علی ما هو اغرب منه بل علی ما هو
مستحیل عند اهل البصایر علی من یشاء من عباده هذا
ثم قال العلامة فی وجه انه جائت الفواتح مفرقة علی
السور بعد السوال عن هذا انه اعاد التنبیه علی ان
المتحدی به مولف منها لا غیر وتجدیده فی غیر موضع
واحد اوصل الی الغرض واقرّ له فی الاسماع والقلوب

من ان تفرد ذکره مره هذا اذا کان السوال علی الثانی وا[ما]
کما صرح به قدس سره اما علی الوجه الاول فیمکن ان یقول ا[ن]
تکرار التسمیة المحتویة علی التقسیم المذکور سابقا قررنا فی
الذهن کون هذه التسمیة مستحسنا فان فی التکریر
شمه من الاشعار الی الاستلذاذ ثم ایراد هذه الفواتح
مختلفا اعداد حروفها ان ورد بعضها علی حرف
واحد مثل ص وق ون وبعضها علی حرفین کطه
وحم ویس وبعضها علی ثلثه احرف نحو الم
وطسم وبعضها علی اربعة احرف نحو المص والمر
وبعضها علی خمسة ککهیعص وحم عسق علی عادة
افتنان العرب فی اسالیب الکلام وتصرفاتهم علی
طرق شتی وکما ان ابنیه کلماتهم مختلفه بان بعضه
علی حرف والاخر علی حرفین الی خمسة ولم
یتجاوز ذلک سلک بهذه الفواتح ذلک السبیل ثم لما
کان الغرض منها الدلالة علی مسمیات مخصوصة

باسماء هي اجزاؤها او التنبيه والمبادي كلها متساوية
الاقدام في تاديه هذا الغرض ولا مفاضلة بينهما كان
تطلب وجه الاختصاص مطروحا ساقطا كما اذا سمي
رجل بعض اولاده بزيد مثلا وبعضها بعمرو او بكر
لم يقل له لم خصصت ولدك هذا بهذا الاسم وذلك
بذلك لان الغرض هو التميز وهو حاصل اية طريقة
سلكها الرجل وهو ظرف متعلق بحاصل وحصول التميز
اعم من ان يكون من جميع ما عداه او نقول التميز
عن الكل حاصل بالنظر الى الوضع العلمي ثم يعرض
اشتباه اشتراك الاسم هكذا قال الفاضل التفتازاني
رحمه الله في شرح قول العلامة واعترض عليه السيد
قدس سره حيث قال وفيه بحث لان المقصود هو
التميز حال الاطلاق وليس بحاصل نعم ان كان
الواضع متعددا كان العذر واضحا بخلاف ما اذا كان
واحدا كما في الفواتح اولا ان اراد قدس سره بهذا التميز

ايه سلك اى

او بعضه

باعتبار

الحاصل عند اطلاق العلم من حيث هو مع قطع النظر
عن انضمام امر من الخارج المرتب على الوضع العلمي فلا شبهة
في انه لا يحصل الا قبل عروض الاشتراك بل مشروط
بعدمه سواء كان الواضع متعددا او واحدا وان اراد
قدس سره التميز عند الاطلاق حين الاشتراك فلا شبهة
في عدم حصوله الا بعد الاشتراك بتعدد الواضع اولا
لكن مراد الفاضل ما يكون الا الاول وان اراد غيرهما
فلا بد من البيان اولا فليتامل ثم عد بعض هذه الفواتح
آية وان كان في حكم كلمة واحدة دون بعض توقيفي لا
مجال للقياس فيه كمعرفة السور ومحلها في الاعراب
عند من يجعلها اسماء للسور يحتمل الرفع والنصب والجر
مبتدأ او مقسما بها او غيره اما عند من لم يجعلها اسماً
للسور فلا محل لها فيه كما لا محل للجمل المبتدأ والمفردات
المعدودة وذلك ان كانت اشارة الى الم اسما للسورة
او رمزا الى المنزل اما باعتبار تنزيل مفهومه نظرا

الحاصل

بعيد

الى ابتداء نزوله و ذكره و زوال ذكره و تقضيه منزلة
معنى حاضر مشاهد و نظرا الى انه لم ينزل بتمامه كان كمعنى
غايب صير كالمشاهد البعيد لزوال ذكره ابتداء او باعتبار
ذكره كالمشاهد و بتقدير وصوله الى المرسل اليه لوقع
موقع البعيد وان كان اشارة الى الكتاب الموعود
انزاله فهو لبعد ذكره كالمشاهد البعيد على لسان
موسى و عيسى عليهما السلام او لقوله تعالى انا سنلقي عليك
قولا ثقيلا اقول هذا الاخير انما يصح اذا كان نزول البقرة
بعد نزول هذه الاية فليتامل او جعل بمنزلة المحسوس
بناء على صدق الوعد او بنزل الاشارة العقلية
منزلة الاشارة الحسية لكونه غايبا بعيدا او كان ذلك
للتعظيم والاشارة الى بعد درجته في الهداية قال
العلامه رحمه الله فان قلت لم ذكر اسم الاشارة والمشار اليه
مونث و هو السوره قلت فان جعلت الكتاب خبرا
ذلك كان ذلك ح معناه و مسماه مسماه فجاز اجراء حكمه

عليه في التذكير و فسر السيد قدس سره قوله مسماه مسمى
بقوله يصدقان على شي واحد وان تغاير مفهوما هما اقول
يفهم منه ان لاسم الاشارة معنى يصدق على ما يصدق
عليه مفهوم الكتاب مع انه ليس كذلك لان معنى ذلك
ح لا يكون الا السورة على ما بين في اصطلاح اهل الوضع
لان اسماء الاشارة موضوعة لخصوصيات الاشياء
المشار اليها بوضع عام والموضوع له خاص كما بين في
موضعه ولا يتصور صدق الشيء على نفسه فكان
قوله مسماه مسماة مصروفا على ظاهره وايضا يجوز تذكيره
باعتبار ان السورة مسماة بالكتاب ثم قال العلامه وان
جعلته صفة فانما اشير به الى الكتاب صريحا ثم قال في
بيان تاليف ذلك الكتاب ان جعلت الم اسما للسورة
ففيه وجوه الاول ان يكون الم مبتدا و ذلك مبتدا ثان
والكتاب خبره والجملة خبر المبتدا الاول و معناه ان
ذلك هو الكتاب الكامل كان ما عداه من الكتب

فی مقابلته ناقص وانه الذی یستاهل ان یسمی کتابا
کما تقول هو الرجل ای الکامل فی الرجولیة الجامع لجمیع
ما یکون فی الرجال من مرضیات الخصال
وکما قال هم القوم کل القوم انتهی قال السید قدس سره
فان قیل اذا کان الم اسما للسورة وذلک اشارة الیها
کان حصر الکمال فیها اثباتا لنقصان سایر السور لانها
المقابلة لها دون الکتب المتقدمه قلنا انما یلزم هذا
اذا لوحظت السورة من حیث خصوصها واما اذا لوحظت من
حیث انها قران فلا اذ مقابلها ح تلک الکتب وایضا
یجوز ان یراد باسم السورة القران کله مجازا اقول اما فی
الاعتراض فبانه ان ارید بالنقصان ما لا ینبغی ان یسند
الی کلامه تعالی فلا یجوز ارتکاب تجویز اسناده الی
الکتب المتقدمه وان ارید امر اضافی یمکن ارتکابه فی
حق کلامه تعالی فلم لا یجوز ان یکون فی هذه السوره خصوصیة
لا یکون فی سایر السور وان ارید معنی اخر لا یجوز ارتکابه

بین هذه السورة وبین سایر السور مع جواز الفرق بینها
وبین سایر الکتب المتقدمه فلیبین اولا حتی یلاحظ
ثانیا واما فی الجواب فبانه یمکن ان یکون مراد المستدل
انه لا یجوز ان یراد من الم السوره بخصوصها کما هو مقتضی
ظاهر استعمال الاسماء فی مسمیاتها فعلی هذا کیف
حال الجواب بکون السورة ملحوظة من حیث القران
او بارتکاب المجاز فلیتامل الوجه الثانی ان یکون الکتاب
صفة لذلک ومعناه هو ذلک الکتاب الموعود قال قدس سره
واللام علی تقدیر الوصفیه للعهد کما قرره لانه المتبادر
عند الاشاره الیه ولانه لا فایده فی الاخبار عن السورة
بصدق جنس الکتاب علیها وان قصد الحصر کان اسم
الاشارة لغوا اقول لا شبهه فی ان المراد بالکتاب المکتوب
لا مطلق المکتوب فعلی هذا یجوز ان یکون فایدة الاخبار رد
جماعة ینکرون کون السوره منزلا ولو سلم کون المراد
منه المکتوب مطلقا فیجوز ان یراد الحصر وکان فایدة الاشارة

التنبيه على ان هذه السورة في الكمال متشابه صار كالامر المحسوس
المشاهد كما هو دأب اسم الاشارة فلا يكون لغوا ثم قال
قدس سره واما جعل ذلك الكتاب على هذا التقدير بدلا
من المبتداء الذي هو الم على ان يكون الخبر ما بعده فلم
يلتفت اليه اذ ليس للابدال ههنا موقع يرتضيه فطرة سليمة
على شيء من تقديري العهد والجنس اقول ان اريد انه
يلزم على هذا التقدير ان يكون المقصود نفي الريب عن جنس
الكتاب المنزل او عن الكتاب المعهود فمسلم لكن كونه مما لا
يرتضيه فطرة سليمة غير ظاهر وان اريد انه لا يفهم
صريحا من هذا المقام على هذا التقدير ان الم ذلك الكتاب اي المعهود
فمسلم كونه ايضا غير مرضي مما لا يخلو عن خفاء وان اريد
شيء اخر فما لم يبين لم يتكلم الثالث ان يكون الم خبر
مبتدا محذوف اي هذه الم ويكون ذلك خبرا ثانيا او بدلا
على ان الكتاب صفة قال قدس سره اي لذلك سواء
كان خبرا ثانيا او بدلا عن الخبر الاول الذي هو الم واذا

ذلك مبتدا والكتاب خبره والجملة خبرا بعد خبر او بدلا من
الخبر المفرد كان وجها اخر مغايرا لما ذكره لان الخبر
الثاني او البدل ح مجموع الجملة لا ذلك وحده كما اعتبر في
الرابع ان يكون هذه الجملة الم جملة وذلك الكتاب جملة اخرى
اقول ههنا احتمالات اخر لم يتعرض ههنا لها ولا لوجه
عدم التعرض بها مع عدم ظهوره احدها ان يكون
ذلك اشارة الى السورة او الى المعهود بدلا عن الم
والكتاب خبرا ولا ريب فيه خبرا ثانيا وثانيها
ان يكون الم مبتدا وذلك مبتدا ثانيا والكتاب ثالثا
والخبر لا ريب فيه والجملة خبر عن ذلك وهي
خبر عن الم ورابعها ان يكون الم مبتدا ثانيا والكتاب
بدلا عنه ولا ريب فيه خبرا عنه وخامسها
ان يكون ذلك مبتدا ثانيا والكتاب صفته والخبر
لا ريب فيه تامل هذه الاحتمالات على تقدير كون
الم مبتدا اما على تقدير كونه خبر مبتدا محذوف

او مبتدا، محذوف خبره فيتق ايضا احتمالات اخر
احدها ان يكون ذلك خبرا ثانيا والكتاب خبرا ثالثا
وثانيها ان يكون ذلك بدلا وخبرا ثالثا لا
فيه وثالثها ان يكون ذلك مبتدا، والكتاب بدلا منه
ولا ريب فيه خبره ورابعها ان يكون ذلك
مبتدا والكتاب صفته ولا ريب فيه خبره وخامسها
ان يكون ذلك مبتدا والكتاب خبره ولا ريب
فيه خبرا ثانيا هذه الاحتمالات لا خصوصية لها لكون
الم خبر مبتدا محذوف او مبتدا، محذوف الخبر
هذا وايضا يجوز ان يكون الم مبتدا وذلك الكتاب
جملة معترضة ولا ريب فيه خبره او يكون الم
مبتدا، او ذلك خبر مبتدا محذوف والكتاب خبرا ثانيا
او ذلك خبر مبتدا، محذوف جملة معترضة والكتاب
خبر الم ولا ريب فيه خبر ثان لالم او الكتاب بدلا عن
ذلك او عن المبتدا، المحذوف ولا ريب فيه خبر ثان

الكتاب

او

او الكتاب خبر لذلك ولا ريب فيه بدل عن الكتاب
او الكتاب خبر ثان لالم ولا ريب فيه بدل منه ويحتمل احتمالات
اخر باعتبار تبديل التابع بالاخر وغيره يظهر عند
ادنى تامل تركت مخافة للتطويل الغير المناسب لهذه
النسخة هذا ان جعلت الم اسما للسورة وان جعلت الم
بمنزلة الصوت كان ذلك مبتدا خبره الكتاب
اي ذلك الكتاب المنزل هو الكتاب الكامل او الكتاب
صفته والخبر ما بعده او قدر مبتدا محذوف اي هو
يعني المولف من هذه الحروف ذلك الكتاب وقرا
عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما الم تنزيل الكتاب
لا ريب فيه وتاليف هذا ظاهر **اقول** فيهما ايضا احتمالات
اخر يظهر عند ادنى التفات فتامل **لَا رَيْبَ فِيهِ** المقصود
من نفي الريب اثبات حقية الكتاب وصدقه لا نفي
الريب حتى يتوجه عليه ما قيل يعني هذا حق وصدق
لا يصلح ان يرتاب فيه ولا ينبغي ان يكون محلا للريب

والتردد كما يقال بعد تلخيص المسيله وتشخيصها على وجه
يزيل عنه التردد بعد تردد المخاطب فيها انه لاشبهة فيها
وهذا مما لاريب ولاشبهه في انه يراد انها يقينية لايليق لاحد
ان يشك فيها وهذا سايغ في العرف هذا محصل
ماقاله العلامه على ماحرره الشارحان المحققان قدس سرهما
اقول يمكن ان يكون المراد نفي الريب كما هو الظاهر من
العبارة لكن المراد منه ماينشاء من العقل بعد التامل
في مايرتاب فيه لانفيه على اطلاقه لانصراف المطلق
الى فرده الكامل تنبيها لعدم تامل المرتابين فيه
بل ارتيابهم فيه في بادي الراي حتى اذا تاملوا فيه
اوفي تامل ليتيقنوا فيه ولم يترددوا فيه اونفي الريب
مطلقاً وتنزيل وجود رايهم منزله العدم بناءً
على الوجه المذكور فليتامل وقرا ابوالشعثاء لاريب فيه
بالرفع والفرق بينها وبين المشهوره ان المشهورة
توجب الاستغراق وهذه تجوزه كما لايخفى والوقف

على فيه مشهور عن نافع وعاصم فانهما وقفا على ريب
ولابد للواقف من نية الخبر ليلايكون الوقف
على الناقص والمشهور ابلغ كما لايخفى على المتامل
وهو منصوب المحل على انه اسم لا النافية للجنس
وللمتقين خبره وفي قراءه الشعثاء مرفوع بلا التي
بمعنى ليس وفيه خبره ولم يتقدم لعدم قصد التخصيص
او الحصر **هدى للمتقين** هو مصدر على فعل كالسرى والبكى
والمراد به ههنا الدلالة على مايوصل الى المطلوب
وقيل الدلاله الموصله اليه لوقوعه في مقابله
الضلاله كقوله اوليك الذين اشتروا الضلاله بالهدى
وقوله تعالى لعلى هدى او في ضلال مبين ولوقوعه
في موقع المدح مهدى كمهتد ولان اهتدى
مطاوع هدى تعالى هديته فاهتدى اجيب عن الاول
بان المذكور في مقابله الضلاله هو الهدى اللازم الذى
بمعنى الاهتداء اما مجازا او اشتراكا لا المتعدى

عنها
بدل

والكلام في الثاني وانا ايضاً **اقول** انه غايه ما يلزم من المقابله
ان يكونا متقاربين في المعنى ولم لا يجوز ان يكون
المراد من الضلاله الدلاله على ما لا يوصل الى البغية
ولا شبهه في ان الشيطان مثلا يدل على ما لا يوصل
الى المقصود كما ان القران مثلا يبين طريقا يودي
الى ما هو المطلوب فمعنى اشتراءهم الضلاله بالهدى
الامتثال بما هو مقتضى دلاله الشيطان بترك الامتثال
بما هو معلوم من القران فليتامل واعترض على الوجه
الثاني بان التمكن من الوصول ايضاً فضيله يصح ان
يمدح بها واجيب بان التمكن عن الوصول مع عدم
الوصول نقيصه يذم عليها **اقول** ان اريد ان التمكن مع
عدم الوصول نقيصه بالنسبه الى الوصول فمسلم لكن لا
طايل تحته لانه وان كان نقيصه بالقياس الى
ما فوقه لكن بالنسبه الى ما لا يتمكن من الوصول فضيله ولم
لا يكفي هذا المقدار في المدح **اقول** عن الوجه الثالث

الثالث بان المطاوعه لا يقتضي الا حصول الاثر
في المفعول بسبب تعلق الفعل المتعدي به ولم لا يجوز ان
يكون معنى الهدايه الدلاله على ما يوصل الى البغية
ومعنى الاهتداء الامتثال بما هو مقتضى الهدايه
وهو ارتكاب طريق موصل اليه الذي يدل عليه
فليتامل والمتقي من يقي نفسه عما يضره في الاخرة
شامل لمن يقي نفسه عما يستحق به التخليد في النار ومن
يصون نفسه عن كل ما يوثم من فعل وترك ومن يجتنب
عما يشغل سره عن الحق وهو التقوى الحقيقي ويجوز ان يكون
المراد من المتقين كل واحد منها يعني يهدي لكل منها
اي يثبت به ويدوم الهدايه الحاصله او يزيده ويجوز
ان يكون المراد به المشارفون لاكتساء لباس التقوى
مجازاً مرسلا فيه انه ان اريد بالمشارفين جميع ائمة الدعوة
او اريد امه الاطاعه والاجابه وعلى الاول يلزم كون
الكافرين المختوم على قلوبهم مشارفين لاكتساء

لباس التقوى وهو محل تامل وعلى الثاني يلزم ان يكون
دلالته على ما يوصل الى البغية مخصوصا لمن يجيب
الدعوة مع ان الظاهر ان معنى هداية بيان الاحكام
امرا كان او نهيا ولا خصوصية لها بجماعة دون اخرى
وهو ظاهر فليتامل وجعل هدى للمتقين الرفع على انه
خبر مبتدا محذوف او خبر بعد خبر لذلك
او مبتدا اذا جعل الظرف خبرا عنه ويجوز ان ينصب
على الحال والعامل فيه معنى الاشارة او الظرف
اى حاصل المعنى اعني انتفاء حصول الريب كانه قيل
لم يحصل فيه الريب حال كونه هاديا هكذا قال السيد
قدس سره فيه انه اذا كان العامل في الحال انتفاء
حصول الريب يلزم ان يكون الحصول مخصوصا ومقيدا
بكونه هاديا لا مطلقا اقول ههنا احتمالات احدها ان يكون
هدى خبر مبتدا محذوف وللمتقين صفة والجملة
خبر عن ذلك ثانيا او بدلا عنه او خبرا ثانيا عن الم

او بدلا عن الخبر الثاني ان يكون هدى للمتقين خبرا ثانيا
لذلك او بدلا عنه او خبرا ثانيا عن الم او بدلا عنه
والاولى ان يقال هنا جمل اربعة جيء بها متناسقة
هكذا من غير اداة التناسق متآخية آخذا بعضها
عنق بعض حيث نبه اولا على انه الكلام المؤلف مما تركب
كلامهم المتحدى به لبلوغه درجة نهاية الكمال ونزاهته
عن شوب النقصان ثم اشير اليه بانه الكتاب المنعوت
بالكمال بغاية الفصاحة ونهاية غاية البلاغة
تقريرا لجهة التحدي ثم سجل كماله بنفي تشبث الريب
عنه لانه لا كمال اكمل مما للحق واليقين ثم اكد كونه يقينيا
منزها عن نقص الشبهة والريب بالاخبار عنه
بانه هادي للمتقين ثم لا يخلو واحد من الاربع بعد هذا
الترتيب الانيق والنظم السري من نكتة ذات
جزالة ففي الاولى الحذف والرمز الى المقصود وفي
الثانية فخامة التعريف وفي الثالثة تقديم

الريب على الظرف حذرا من ايهام الباطل
وفي الرابعة الحذف ووضع المصدر موضع الوصف
مبالغة وايراده منكرا تعظيما والايجاز في ذكر
المتقين **الذين يؤمنون بالغيب** اي يؤمنون يعترفون بما
لا يعلم ابتداء الا هو واما غيره فعلمه باعلامه تعالى
اياه او بنصبه تعالى دليلا عليه نحو الصانع والنبوات
وما يتعلق بها والبعث والنشور والحساب والوعد
والوعيد وغير ذلك بتضمين يعترفون سواء استعمل
اللفظ في معناه الحقيقي فقط ومعنى الاخر مراد بلفظ
محذوف يدل عليه ذكر ما هو من متعلقاته على
ما ذهب اليه بعضهم سواء جعل المذكور اصلا في الكلام
والمحذوف قيدا فيه على انه حال كما في قوله
تعالى ولتكبروا الله على ما هديكم كأنه قيل ولتكبروا
الله حامدين على ما هديكم او جعل المحذوف اصلا والمذكور
مفعولا او حالا كما في قول العلامة يعترفون به مؤمنين

اذ لو لم يقدر لكان مجازا عن الاعتراف لا تضمينا
والاول اولى كما لا يخفى عند التامل او يراد من اللفظ كلا
المعنيين بطريق الكناية او يراد بها معناها الاصلي
ليتوصل بفهمه الى ما هو المقصود الحقيقي فلا حاجة
الى تقدير الا التصوير المعنى المكني وابرازه لكن
اعترض عليه السيد قدس سره حيث قال وفيه
ضعف لان المعنى المكني به لا يقصد وفي التضمين
يجب القصد الى ثبوت كل من المضمن والمضمن فيه
ثم قال والاظهر ان يقال اللفظ مستعمل في
معناه الاصلي فيكون هو المقصود اصالة لكن قصد
بتبعيته معنى اخر يناسبه من غير ان يستعمل فيه ذلك
اللفظ او يقدر لفظ اخر فلا يكون من باب الكناية ولا
من الاضمار بل من قبيل الحقيقة التي قصد بمعناه
الحقيقي معنى اخر يناسبه ويتبعه في الارادة وح
يكون معنى التضمين واضحا بلا تكلف **اقول** اما في السؤال

فانه ان اريد بجواز عدم قصد المكنى به انه لا يعتبر
وجوب القصد فسلم لكنه لا ينافي وجوب القصد
في المواد للفرق الظاهر بين عدم اعتبار الوجوب و
اعتبار عدم الوجوب وان اريد انهم يعتبرون عدم
وجوب القصد فيها فممنوع كما لا يخفى على من تتبع مواضعه
فليتامل واما في التوجيه فبانه يلزم على هذا ان يستعمل
لفظ الفعل المذكور المضمن في معنى لكن لا بطريق
الحقيقة ولا بطريق المجاز والحال ان الاستعمال
منحصر فيهما على ما علم في محله هذا وقد يقال الذين يتقون
بما هو غايب ويجوز ان يكون معنى الاية هكذا
الذين يؤمنون غايبين عن المؤمن به اقول وايضا يجوز
كون الغيب حالا عن المؤمن به المحذوف كما لا يخفى
عند التامل فليتامل والمراد بالايمان اعتقاد الحق
واظهاره باللسان فمن اخل باحدهما فهو كافر وتمام تحقيق
مباحث الايمان يطلب من المطولات وايراده

منها لا يليق بهذا المختصر هذا واما اعرابه فيحتمل ان يكون
موصولا بالمتقين على انه صفة مجرورة كاشفة ان اريد
بالمتقي من يقي نفسه من ارتكاب ما يستحق به العقوبة
لاشتمال هذه الصفة على فعل الحسنات وترك السيئات
باحتواء ذكر الايمان الذي هو اساس الحسنات والصلوة
والصدقة الفعل والترك حيث قال تعالى ان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر فيكون كاشفا للمتقين مشعرا
الى ان الحسنات اصلا وعمدة والى ان واحدة منها
وهي الصلوة يستتبع ترك السيئات والى انقسامها
الى اقسامها الثلثة منبها الى تفاضلها موميا الى ان
هذه الثلثة من بينها اصول وما عداها منطوية تحتها
او يكون مخصصة دالة على فعل الطاعات ان اريد
بالمتقي من تجنب عن المعاصي او يكون مدحا منصوبا
او مرفوعا للموصوفين بالتقوى وتخصيص هذه
الثلثة من بين الاوصاف بالذكر اظهار لانافتها

وارتفاع شأنها على سائر ما يدخل تحت الحسنات
هذه كلها على تقدير كون المراد من المتقين الموصوفين
بالتقوى اما اذا اريد بهم المشارفون عليه فلا يصح
لان الضالين الصائرين الى التقوى لا يكون متبدأ
لشئ منها كما لا يخفى ويحتمل ان يكون مرفوعا
بالابتداء مخبرا عنه باولئك الخ فان كان موصولا
كان الوقف على المتقين حسنا غير تام لكون ما بعده
تابعا لما قبله واذا كان مقطعا كان وقفا تاما لا استغناء
عنه **اقول** ويحتمل ايضا ان يكون بدلا عن المتقين
او عطف بيان فليتأمل **وَيُقِيمُونَ الصَّلٰوةَ** اى يعدلون
اركانها على ما هو حقها ويحفظونها من ان يقع زيغ
فى فرائضها وسننها استعير من تسوية الاجسام التى
استحال الاقامة فيها حقيقة لا من تحصيل القيام فى الاجسام
رعاية لزيادة المناسبة من المعانى ههنا تامل حتى تظهر
وقد قيل الاقامة بمعنى التسوية حقيقة فى الاعيان

والمعانى

والمعانى فلا حاجة الى الاستعارة لكن يبقى خاليا
عن مبالغة المحافظة على تلك المناسبة او يديمون و
يحافظون عليها استعير بتبعية استعارة الاقامة من
انفاق السوق اى جعلها نافقة للمداومة عليها يقال
انفق السوق اى جعلها نافقة رائجة لمشابهة
المداومة للانفاق فى جعل كل منها متعلقة مرغوبا متنافسا فيه
واورد عليه ان هذه المشابهة خفية جدا ودفع
بالحمل على المجاز المرسل بعلاقة اللزوم فان الانفاق
يستلزم المداومة عادة هكذا حرر هذا المقام قدس سره
اقول اما فى الاعتراض فان المشابهة المصححة للاستعارة
لا يلزم ان يكون جلية غاية الجلاء كما لا يخفى على المتصفح
نعم الاولى ان يكون جلية مع ان كونها خفية
جدا مما للمناقشة فيه مجال كما لا يخفى واما فى الدفع فلانه
لا يكون فى مقابلة المعترض لان اعتراضه
على من يحمل الاية على الاستعارة بهذه المشابهة

فحملها على المجاز المرسل مما لا يخفى ما فيه على ان
كون الانفاق مستلزما للمداومة عادة مجرد دعوى يصلح
ان يمنع كما لا يشتبه فيه او يتشمرون ويتجلدون بحيث
لا فتور فيهم لادائها واعترض عليه بان الاقامة
اذا كانت ماخوذة مما ذكر كانت معناها على قياس التعدية
جعل الصلوة متشمرة لا كون المصلى متشمرا فى ادائها
بلا فتور عنها اقول هذا اذا كان الصلوة مفعولا به ليقيمون
اما اذا كان مفعولا لفعل مضمن اى يشمرون انفسهم
يؤدون الصلوة او يكون مفعولا بواسطة لام محذوف
اى يشمرون للصلوة وايضا يحتمل ان يراد يقصدون
الصلوة قصدا يؤدى اليها مجازا مرسلا او تضمينا
هذا فتامل او يؤدون الصلوة باستعمال الاقامة فى اداء
الصلوة بارادة الصلوة من القيام من قبيل اطلاق
الجزء وارادة الكل واعترض عليه ان الهمزة
ان جعلت للتعدية كان معنى اقامة الصلوة جعل الصلوة

مصلیه

مصليه وان جعلت للصيرورة كان معنى اقاموا الصلوة
فلا يصح ذكر الصلوة معه الا بجعلها مفعولا مطلقا والكل مما
لا يرتضيه طبع سليم اقول لم لا يجوز ان يراد بالاقامة الاداء
بتجريد معناها عما يجب به ان يحمل الصلوة على كونها
مفعولا مطلقا مع ان كونها مفعولا مطلقا مما لا يرتضيه
طبع سليم مما للمناقشة فيه مجال وبهذا يندفع ما قال قد س سره
من انه اذا اراد ان القيام جزء فيكون ايجاده اى
الاقامة جزءا من ايجاد جميع اجزائها الذى هو ادا ونها
فيعبر عن ادائها بجزئه فيصير معنى يقيمون يؤدون
الصلوة فيحتاج فى ذكر الصلوة معه الى ارتكاب كونها
مفعولا مطلقا فليتامل وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ اى بعض ما رزقناهم
من الحلال ينفقون فى سبيل الله فرضا او لا كما هو
مقتضى الاطلاق او فرضا فقط كما هو مقتضى
مقارنته الصلوة هذا هو المتفق عليه بين الفريقين
لكن اختلفوا فى ان الرزق هل هو اعم من الحلال

والحرام او مخصوص بما هو حلال فقال اهل السنة
انه عام كما هو مقتضى الاطلاق واستدلوا على كون
الحرام رزقا بان المدح والاتصاف بالتقوى
المراد مما ينفقون حلالا بان المدح والاتصاف بالتقوى
يدلان على ان الانفاق من الحلال ثم الرزق فى الا
مصدر بمعنى اخراج حظ الى اخر لينتفع به ثم شاع
استعماله عرفا وشرعا فى اعطاء الله تعالى الحيوان
ما ينتفع به اقول هذا انما تم اذا كان الذين يومنون موصولا
للمتقين واما اذا لم يكن موصولا كذلك فلا على ان
المدح والاتصاف بالتقوى يدلان على المذكور اذا
كان المراد من المتقين المجتنبين عن كل ما يوثم اما اذا
كان المراد منهم المشارفين لاكتساء التقوى
اى الصائرين الى الهدى بعد الضلال او من يتقى نفسه
عما يستحق به التخليد فلا يدلان كما لا يخفى على من التفت
وايضا استدلوا بان الاسناد الى الله تعالى عند
الاطلاق الى ما هو افضل واكمل وقالت المعتزلة

الحرام لايكون رزقا وغير مسند اليه تعالى لتعاليه من
القبائح فلفظ الرزق واسناده اليه تعالى دليل لهم على
ان المنفق ههنا هو الحلال الخالص الطيب وفيه ما لا يخفى
من الفساد وفى تقديم الظرف على العامل دليل على
ان الانفاق ينبغى ان لا يكون مفضيا الى الاسراف المنهى عنه
اى بعض ما اعطاه الله تعالى على العبد ومكنه عن التصرف
فيه ينفقون لا كله والذين يؤمنون من اهل الكتاب كعبد
الله بن سلام واضرابه بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك
وبالآخرة هم يوقنون ايقانا مستمرا ازال معه ما كانوا عليه
من اختصاص الجنة بمن كان هودا او نصارى وان
النار لم يمسهم الا اياما معدودات وغيرهما من ويحتمل
ان يراد وصف الاولين الذين يومنون بالغيب
ويقيمون الصلوة الخ وافراد الايمان بما انزل اليك
وما انزل من قبلك مع اندراجه فى الايمان بالغيب
للاعتناء بشانه لكونها عمدة وعدم الاكتفاء بعطف

الصلوة تنبيها على استقلال هذه الصفات واستدعائها
ذكر موصوفها معها والعطف للجمع بين تلك الصفات
وهذه ورجح هذا الاحتمال على الاول ووجهه قدس سره
بان الايمان بالمنزلين مشترك بين المومنين قاطبة
فلا وجه لتخصيصه بمومني اهل الكتاب وبان ما ذكر
صاحب الكشاف في تقديم بالاخرة وبناء يو
قنون على هم من انه تعريض لاهل الكتاب
وبما كانوا عليه من اثبات امر الاخرة على خلاف حقيقة
وان قولهم ليس بصادر عن ايقان وان اليقين
ما عليه من امن بما انزل اليك وما انزل من
قبلك انما يقع موقعه اذا عم المومنين والا اوهم
نفيه عن الطائفة الاولى وبان اهل الكتاب
لم يكونوا مومنين بجميع ما انزل من قبل فان اليهود
لم يومنوا بالانجيل وبان الصفات السابقة ثابتة
لمن امن من اهل الكتاب فتخصيصها بمن عداهم تحكم

وجعل الكلام من قبيل عطف الخاص على العام
لا يلايم المقام اقول اما عن الاول فبانه لم لا يجوز ان يكون
المراد الايمان بما انزل من قبلك مع العمل بمقتضاه
ولا يكون الايمان مع هذا الشرط الا بالنسبة الى مومني
اهل الكتاب ولهذا خصص بهم وعلى تقدير
تسليم كون المراد اصل الايمان مطلقا بلا تقييد
بشي فيجوز ان يكون وجه تخصيصه بهم كونهم مومنين
به مع عملهم بمقتضاه او يكون المراد من الايمان فرده
الكامل وهو مع العمل بمقتضاه فليتامل واما عن الثاني
فبان التوهم الضعيف الذي يزيل بادنى التفات
مما لا يلتفت اليه واما عن الثالث فبانه يجوز ان
يكون المراد من الايمان به الايمان باكثره او يكون
القليل كان لم يكن على انه يلزم هذا الفساد على
تقدير التعميم ايضا لانه لا شبهة في ان المراد من المو
منين بالغيب اما عموم الامة سواء كان من اهل

الكتاب او غيره ولا شبهة في ان ما انزل من قبلك
داخل في المومن به الغايب فليتامل ولا تغفل
وقد يرجح الاحتمال الاول بان الاصل في العطف
التغاير بالذات واجاب بان هناك تفصيلا هو ان
اداة العطف ان توسطت بين الذوات اقتضت
تغايرها بالذات وان توسطت بين الصفات
اقتضت تغايرها بحسب المفهومات وكذا الحكم في
التاكيد والبدل ونحوهما وان وقعت فيما يحتملها
على سواء كان الحمل على التغاير بالذات اولى فلا
يحكم في مثل زيد عالم وعاقل بان الحمل على تغاير الذات
اظهر ثم اعلم ان الذين يومنون بما انزل اليك ان كان
معطوفا على الذين يومنون بالغيب اه والمراد منهم
غيرهم لكانوا داخلين في المتقين وكانت صفة
التقوى مشتملة على الفرقتين مومني اهل الكتاب
وغيرهم وان كان معطوفا على المتقين لم يدخلوا

لكن

سواء جعل المعطوف عليه موصولا بما قبله او منقطعا

لكن هذا العطف انما يصح على تقدير الوصل فقط والاول
ارجح اذ لا معنى لاخراجهم عن المتقين مع اتصافهم
بالتقوى الا ان يحمل على المشارفين فيتعين العطف عليه
لبعد الحمل على المشارفة في المعطوف اولا لا فساد في اخراجهم
عن المتقين للاعتناء بشانهم كما في ساير مواد عطف
الخاص على العام مع ان الحمل على المشارفين مما لا يظهر
وجه بعده والمراد بما انزل اليك ما نزل اليك
كله وان كان بعضه مترقبا حين الايمان تغليبا
للموجود على ما لم يوجد او لانه اذا كان بعضه منتظر
النزول وبعضه نازلا جعل كان كله قد نزل وانتهى
نزوله والتحقيق ان اراد الجميع معنى واحدا يشتمل
على ما حقه صيغة الماضي وعلى ما حقه صيغة المستقبل
فعبر عنهما معا بصيغة الماضي ولم يعكس تغليبا
للموجود على المعدوم فذلك من قبيل اطلاق اسم
الجزء على الكل الثاني تشبيه مجموع المنزل بشي

نزل فی تحقق النزول لان بعضه نازل وبعضه منتظر
سینزل قطعاً فیصیر انزال مجموعه مشبها بانزال
ذلک الشی الذی نزل فیستعار صیغة الماضی من
انزاله لانزال المجموع وقد اضمحل بما فصلناه ما یتوهم
من لزوم الجمع بین الحقیقة والمجاز فی کل واحد من
الوجهین ولایشتبه علیک ان المجاز المرسل
والاستعارة المذکورین متعلقان بصیغة انزل
وحدها بلا اعتبار مادته هکذا قال قدس سره **اقول**
وایضا لکوران یعتبر المعدوم موجودا بناء علی تحقق
شرایطه والعلم بوقوعه او عبر عن الکل بصیغة
المضی باعتبار وجوده العلمی فلیتامل وقراء یزیدین
قطیب بما انزل الیک وما انزل من قبلک
علی لفظ ما سمی فاعله وفی تقدیم الظرف وبناء یوقنون
علیهم تعریض لاهل الکتاب وبما کانوا علیه
من اثبات امر الاخرة علی خلاف حقیقته وان

قولهم لیس بصادر عن ایقان وان الیقین من امن
ما علمه بما انزل الیک وما انزل من قبلک هکذا قال
العلامه رحمه الله **اقول** ههنا حصرین حصر الایقان
علی حقیقة الاخرة کما یفیده تقدیم الظرف وحصر
الایقان المحصور علیها علیهم دون اهل الکتاب
کما یفیده تقدیم المسند الیه وبناء یوقنون علیه
ویلزم علی هذا التقدیر ان یکون اهل الکتاب موقنین
بما یوقنون غیرهم لان مقتضی هذین الحصرین
ان یکون الایقان المحصور علی حقیقة الاخرة محصورا
علیهم واذا الحصر المقید علی شی یفید سلب المقید
عن المضاف الیه والنفی اذا رجع الی المقید یصیر
المقید منفیا کما لا یخفی علی من تصفح العربیة مع ان
المقصود من هذه الایة تعریض لاهل الکتاب
بانهم لا یوقنون بحقیقة الاخرة وان قولهم لیس
بصادر عن ایقان کما صرح به فلیتامل والایقان اتقان

العلم بانتفاء الشك والشبهه والاخرة تانيث الاخر
الذي هو نقيض الاول وهي صفه الدار بدليل قوله
تعالى تلك الدار الاخرة من الصفات
الغالبه وقد تجري مجرى الاسماء اذ قلما يذكر
موصوفها معها اولئك على هدى من ربهم واولئك
هم المفلحون هذه الجمله في محل الرفع ان كان الذين
يومنون بالغيب الخ مبتدا والا فلا محل
لها من الاعراب على تقدير ان يكون الموصول
الثاني تابعا للاول وان لم يكن تابعا له بل
مرفوعا بالابتدا وجعل اختصاصهم بالهدى
والفلاح تعريضا لاهل الكتاب الذين
لم يومنوا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهم
ظانون انهم على الهدى وطامعون انهم
ينالون الفلاح عند الله فله محل الاعراب
بالخبرية فان كان خبر الذين يومنون الخ

فذهبت به مذهب الاستيناف وذلك انه
لما قيل هدى للمتقين فاختص المتقون بان الكتاب
لهم هدى اتجه لسايل ان يقول ما بال المتقين مخصوصين
بذلك فوقع قوله الذين يومنون بالغيب الى
ساقته جوابا لهذا السوال المقدر وجي بصفة
المتقين المنطويه تحتها خصايصهم التي استحقوا بها
من الله ان يلطف بهم ويفعل بهم ما لا يفعل
بمن ليسوا على صفتهم اي الذين هولاء
عقايدهم واعمالهم احقاء بان يهديهم الله
ويعطيهم الفلاح وان كان تابعا له فوقع الاستيناف
على اولئك كانه قيل ما للمتقين بهذه
الصفات قد اختصوا بالهدى فاجيب بان
اولئك الموصوفين غير مستبعد ان يفوزوا
دون الناس بالهدى عاجلا وبالفلاح
آجلا وفي اسم الاشارة الذي هو اولئك

ايذان بان ما يرد عقيبه ما قبله اهل لاكتسابه من
اجل الخصال التي عددت لهم كانه قيل اولئك
الممرزون بتلك الصفات على هدى اما فيكون
الكلام من ترتب الحكم على الاوصاف المناسبة
ومفيدا للعلية ومعنى استعلائهم على الهدى
كونهم متمكنين من الهدى ومستقرين عليه ومتمسكين به
فشبه تمكنهم منه واستقرارهم عليه وتمسكهم به
باعتلاء الراكب على المركوب واستعير الاستعلا
ثم استعير بتبعية لفظة على ومعنى هدى من ربهم
منوناً خلق الرب اهتداءً لا يبلغ كنهه ولا يقادر قدره
وتكرير اولئك ليفيد اختصاصهم بالوصفين الذين
كل واحدة منهما يصلح ان يكون مستقلة في تميزهم
عمن عداهم ولولاه لربما فهم اختصاصهم با
المجموع فيكون هو المميز لا كل واحد وادخال العطف
بين الجملتين لاختلاف الجزئين وايراد ضميرهم

اما

اما للفرق بين كون ما بعده خبراً او صفة او للتاكيد
الحكم لدلالته على ارتباط المسند بالمسند
اليه لرجوعه اليه او لافادته حصر المسند على
المسند اليه حصر افراد نفياً لما عسى يتوهم
من ان المعهودين بالفلاح في الاخرة مندرج
فيهم غير المتقين ايضاً واللام في المفلحين اما
للعهد اي المتقين هم المفلحون المعهودون
بالفلاح او لتعريف الجنس فقد يقصد به حصر المسند
في المسند اليه اي هذا الجنس منحصر فيه اما حقيقة
او ادعاء نحو زيد الامير لانحصاره فيه
او لكماله فيه كانه كل الامير وقد يقصد
ان المبتدا عين ذلك الجنس ومتحد به لا على انه
منحصر فيه بل على طريقة قولك لصاحبك
هل سمعت المفلحين وهل تصورت حقيقة
ما هي فان كنت مثلته علما واحطت بكنهه خبراً

اولتاكيد اليه

فعليك بالمتقين كقولك هل سمعت بالاسد و[هل]
تعرف ماهي فان كنت تعرفه فزيد هو بعينه
لا حقيقة له وراءه ثم انظر كيف كرر الله تعالى
التنبيه على اختصاص المتقين بنيل ما لا ينال[ه احد]
على طرق شتى وهو ذكر اسم الاشارة وتكريره
لكونه بمنزلة اعادة الوصف وتعليق الحكم[ة]
والدلالة على اختصاص كل واحد من الهدى
والفلاح بهم وتعريف المفلحين فعلى العهد
ظاهرا اعتبر فيه الحصر اولا واما على الجنس فلقصد الا[تحاد]
الذي هو اقوى من القصر وتوسيط الفصل
للدلالة على القصر او للتاكيد ليبصرك مراتبهم
ويرغبك في طلب ما طلبوا وينشطك لتقديم
ما قدموا والمفلح الفائز بالبغية كانه الذي ا[نفتحت]
له وجوه الظفر ولم يستغلق عليه اللهم ربنا ذينا
ولوادينا بلباس التقوى واحشرنا في زمرة من

صدرت بذكرهم سورة البقرة ونبهت على قبولهم
عندك بالتنبيهات وارزقنا ولوالدينا من ثوابهم
وشرفنا ولوالدينا بما تشرفون به في الاخرة
بلطفك العميم وكرمك الجسيم يارب العالمين

تمت هذه النسخة الشريفة
في العشر الاول من جمادى
الاولى في بلدة الفاخرة المسماة
بالبروسة في سنة ٩٣٥